

Distr.: General  
2 March 2006

# الجمعية العامة

الدورة الستون

البند ٧١ (ب) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/60/509/Add.2 (Part II))]

١٦٣/٦٠ - تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٢/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٦/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ والمعنون "تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان"<sup>(١)</sup>،

وإذ تحيط علما بقرارها ١١/٣٩ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ والمعنون "إعلان بشأن حق الشعوب في السلم"، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(٢)</sup>،

وتصميما منها على تعزيز الاحترام الصارم للمقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تضع في اعتبارها أن أحد مقاصد الأمم المتحدة يتمثل في تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني، وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز من حيث العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

(١) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٣ (E/2005/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تشدد، وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، على دعمها الكامل والنشط للأمم المتحدة وللنهوض بدورها وفعاليتها في تعزيز السلام والأمن والعدل على الصعيد الدولي، وفي التشجيع على إيجاد حلول للمشاكل الدولية، وتطوير العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول،

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول بتسوية منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية على نحو لا يعرض السلام والأمن الدوليين والعدل للخطر،

وإذ تؤكد على هدفها المتمثل في تحسين العلاقات بين جميع الدول والمساهمة في تهيئة الظروف التي تستطيع فيها شعوبها العيش في سلام حقيقي ودائم، دون أي تهديد لأمنها أو محاولة للنيل منه،

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول بالامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة، أو على أي نحو آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد التزامها بالسلام والأمن والعدل ومواصلة تطوير العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول،

وإذ ترفض استخدام العنف سعيا إلى تحقيق أهداف سياسية، وإذ تؤكد أن الحلول السياسية السلمية هي وحدها التي يمكن أن تضمن مستقبلا مستقرا وديمقراطيا لجميع شعوب العالم،

وإذ تعيد تأكيد أهمية ضمان احترام مبادئ سيادة الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وعدم التدخل في مسائل تقع أساسا ضمن الولاية الداخلية لأي دولة من الدول، وفقا للميثاق والقانون الدولي،

وإذ تعيد أيضا تأكيد أن لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، وأن لها بمقتضى هذا الحق حرية تقرير وضعها السياسي وحرية السعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تعيد كذلك تأكيد إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة<sup>(٣)</sup>،

(٣) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥)، المرفق.

وإذ تقر بأن السلام والتنمية عنصران يعزز كل منهما الآخر، بما في ذلك في مجال منع الصراعات المسلحة،

وإذ تؤكد أن حقوق الإنسان تشمل الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحقوق في السلام وفي بيئة صحية وفي التنمية، وأن التنمية هي في الواقع ثمرة أعمال هذه الحقوق،

وإذ تشدد على أن إخضاع الشعوب للأجنبي وسيطرته واستغلاله يشكل إنكاراً لحقوق أساسية ويتعارض مع الميثاق ويعيق تعزيز السلام والتعاون العالميين،

وإذ تذكر بأن لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن في ظله الأعمال التامة للحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٤)</sup>،

واقتراناً منها بهدف تهيئة ظروف الاستقرار والرفاه اللازمة لإقامة علاقات سلمية وودية بين الأمم على أساس احترام مبادئ المساواة بين الشعوب في الحقوق وفي تقرير المصير،

واقتراناً منها أيضاً بأن الحياة دون حرب هي الشرط الدولي الأساسي للرفاه المادي للبلدان وتنميتها وتقدمها وللأعمال التامة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي تنادي بها الأمم المتحدة،

واقتراناً منها كذلك بأن التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان يساهم في تهيئة بيئة دولية يطبعها السلام والاستقرار،

١ - تشدد على أن السلام شرط أساسي لتعزيز وحماية كل حقوق الإنسان للجميع؛

٢ - تشدد أيضاً على أن الهوية العميقة التي تفصل بين الغني والفقير في المجتمع البشري والفجوة التي تتزايد أكثر فأكثر بين العالم المتقدم النمو والعالم النامي تعرضان الرخاء والسلام والأمن والاستقرار على الصعيد العالمي لتهديد كبير؛

٣ - تعلن رسمياً أن حق شعوب كوكبنا في العيش في سلام مقدس، وأن الحفاظ على السلام وتعزيزه يشكل التزاماً أساسياً يقع على عاتق كل دولة؛

٤ - تشدد على أن الحفاظ على السلام وتعزيزه يتطلب من الدول أن توجه سياساتها نحو القضاء على خطر الحرب، وبخاصة خطر الحرب النووية، ونبذ استعمال القوة

(٤) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية، وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على أساس ميثاق الأمم المتحدة؛

٥ - **تؤكد** أنه ينبغي لجميع الدول أن تشجع إحلال السلام والأمن الدوليين وصوغهما وتعزيزهما، وإقامة نظام دولي يستند إلى احترام المبادئ المكرسة في الميثاق، وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحق في التنمية وحق الشعوب في تقرير المصير؛

٦ - **تحث** جميع الدول على احترام وتطبيق مقاصد الميثاق ومبادئه في علاقاتها بالدول الأخرى، بغض النظر عن نظمها السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو عن حجمها أو موقعها الجغرافي أو مستوى التنمية الاقتصادية فيها؛

٧ - **تعيد تأكيد** الالتزام الذي يقع على عاتق جميع الدول، وفقا للمبادئ المنصوص عليها في الميثاق، باستخدام الوسائل السلمية من أجل تسوية أي نزاع تكون طرفا فيه ويحتل أن يسفر التماذي فيه عن تهديد صون السلام والأمن الدوليين، باعتبار ذلك من المتطلبات الحيوية اللازمة لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان لكافة الأفراد والشعوب؛

٨ - **تطلب** إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تجري حوارا بناء ومشاورات مع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية حول السبل التي من شأنها أن تمكن لجنة حقوق الإنسان من العمل على إيجاد بيئة دولية تفضي إلى الأعمال الكاملة لحق الشعوب في السلام، وتشجع المنظمات غير الحكومية على المساهمة بنشاط في هذا المسعى؛

٩ - **تدعو** الدول والآليات والإجراءات المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة إلى مواصلة إيلاء الاهتمام الواجب لأهمية التعاون المتبادل والتفاهم والحوار في ضمان تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان؛

١٠ - **تقرر** مواصلة النظر في مسألة تعزيز حق الشعوب في السلام في دورتها الثانية والستين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان".

الجلسة العامة ٦٤

١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥